

الرسالة الثالثة عشر
في السماع والرقص

كتاب السماع والرقص

جمعه

الشيخ محمد بن محمد المنجى الحنبلي من كلام الأئمة والعلماء المفسرين ،
وقد نقلت هذه النسخة عن أصل مسودته رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام ، بحر العلوم تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية
رضي الله عنه ، عن صفة سماع الصالحين ما هو ؟ وهل سماع القصائد الملحنة
بالآلات المطربة ، هو من القرب والطاعات أم هو حرام أو مباح ؟

فأجاب : الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم .

أصل هذه المسألة : أن يفرق بين السماع الذي ينتفع به في الدين ، وبين
ما يرخص فيه رفعاً للمرجع ، وبين سماع المقربين ، وسماع المتابعين ، فاما
السماع الذي شرعه الله لعباده ، وكان ساف الأمة من الصحابة والتابعين
وتبعيهم يجتمعون عليه الصلاح فلوبهم وزكاة نقوتهم ، فهو سماع آيات
الله وهو سماع النبيين والمؤمنين وأهل العلم وأهل المعرفة ، فان الله تعالى
لما ذكر من ذكره من الانبياء عليهم السلام في قوله : (أولئك الذين أنعم
الله عليهم من النبيين من ذريه آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذريه إبراهيم
واسرائيل ومن هدينا واجتبينا إذا تلقى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكيا)

وقوله تعالى : (إِنَّمَا يَقْرَءُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيْتُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) وقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَلَى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ الْأَذْقَانَ سَجَدًا وَيَقُولُونَ سَبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفَعُولًا وَيَخْرُونَ الْأَذْقَانَ يَكُونُ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا) وقوله تعالى : (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَّ الرَّسُولُ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ) وبهذا السباع أمر الله تعالى في قوله : (وَإِذَا قَرَئَ الْقُرْآنَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعْلَكُمْ تَرْحَمُونَ) وعلى أهلها أثني تعالى كما في قوله تعالى : (فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ) وقال تعالى في الآخرى : (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهِ) فالقول الذي أمر وابتدر به هو الذي أمروا بسماعه وقال تعالى : (كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ مَبَارِكٌ لِيَدُبُرُوهُ وَآيَاتِهِ) وكما أثني تعالى على هذا السباع ذم تعالى المعرضين عن هذا السباع فقال تعالى : (وَلَمَّا تَلَى عَلَيْهِ آيَاتِنَا وَلِيَسْتَكِبِرُ أَكَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أَذْنِيهِ وَقْرًا) وقال تعالى : (وَقَالُوا لَا تَسْمَعُوا لَهُذَا الْقُرْآنَ وَالْغُوا فِيهِ لَعْلَكُمْ تَغْلِبُونَ) وقال تعالى : (وَقَالَ الرَّسُولُ يَارَبِّنَا إِنَّ قَوْمَنَا اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا) وقال تعالى : (فَلَا هُمْ عَنِ التَّذْكُرَةِ مَعْرُضُونَ كَأَنَّهُمْ حَمَرٌ مُسْتَنْفَرَةٌ فَرَتْ مِنْ قَسْوَرَةِ) وقال تعالى : (وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَةٍ ، سَاءَتْ دُعَانَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانَنَا وَقَرَ وَمَنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ) وقال تعالى : (وَإِذَا رَأَتِ الْقُرْآنَ جَعَلَنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يَقْرَءُونَ بِالآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتَوْرًا وَجَعَلَنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا) وهذا هو السباع الذي شرعه الله لل المسلمين في صلواتهم وخطبهم ، كصلاة الفجر وصلاة العشاءين وفي غير ذلك ، وعلى هذا السباع كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمعون ، وكانوا إذا

اجتمعوا أسرانا واحداً منهم يقرأ والباقي يستمعون ، وكان عمر يقول لابي موسى : ذكرنا ربنا فيقرأ وهم يستمعون .

وهذا هو السباع الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهده مع أصحابه ، ويستدعيه منهم ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « اقرأ على ». قال : قلت : أقرأ عليك وعلىك أنزل . قال : إني أحب أن أسمعه من غيري . فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية : (فَكَيْفَ إِذَا جَئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بَشِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُوَلَاءَ شَهِيدًا) قال حبيبك فإذا عيناه تذرفان » .

وهذا هو الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمعه وأصحابه كما قال تعالى : (لَقَدْ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا بَعثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) والحكمة هي السنة وقال تعالى : (قُلْ إِنَّمَا أَمْرَتُ
أَنْ أَعْبُدْ رَبَّ هَذِهِ الْمَلَائِكَةِ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ أَتْلُو الْقُرْآنَ فَنَّ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ
فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذَرِينَ) وكذلك غيره من الرسل صلوات الله عليهم
قال تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ إِنَّمَا يَأْتِيْنَكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتٍ فَنَّ
أَتَقْ وَأَصْلَحْ فَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) وكذلك يختجع
عليهم يوم القيمة كما قال تعالى : (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَانِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ
مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتٍ وَيَنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا قَالُوا شَهَدْنَا
عَلَى أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمْ حَيَاةُ الدُّنْيَا) الآية وقال تعالى : (وَسَيِّقَ الَّذِينَ
كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمْ زَمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فَتَحْتَ أَبْوَاهُمْ وَقَالَ لَهُمْ خَرْتُمْ

ألم يأنكم رسول منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا بلى) الآية .

وقد أخبر الله تعالى أن المعتصم بهذه السباع هو مفلح ، والمعرض ضال شقى قال الله تعالى : (فأما بآتينكم من هدى فن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكًا وخشنة يوم القيمة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى) الآية وقال تعالى : (ومن يعش عن ذكر الرحمن نفيس له شيطاناً فهو له قرين) .

وذكر الله يراد به تارة ذكر العبد رببه ، ويراد به الذكر الذي أنزله الله كذا قال تعالى : (وهذا ذكر مبارك أنزلناه) وقال تعالى : (أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم) وقال : (يا أيها الذي نزل عليه الذكر انك لمحون) وقال تعالى : (وما يأتيم من ذكر من ربهم حدث إلا استمعوه وهم يلعبون) وقال تعالى : (وانه لذكر لك ولقومك) وقال تعالى : (ان هو إلا ذكر للعالمين) وقال تعالى : (وما علمناه الشعر وما ينبغي له ان هو إلا ذكر وقرآن مبين) وهذا السباع له آثار إيمانية من المعارف القدسية والأحوال الزكية ما يطول شرحها ووصفها ، وله في الجسد آثار محمودة من خشوع القلب ودموع العين واقتصرار الجلد ، وهذا مذكور في القرآن ، وهذه الصفات موجودة في الصحابة ، ووجدت بعدهم آثار ثلاثة من الأضطراب ، الصراخ ، والاغماء ، والموت في التابعين .

وبالجملة : فهذا السباع هو أصل الإيمان ، فإن الله تعالى بعث محمداً

صلى الله عليه وسلم إلى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربهم ، فمن سمع ما بلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى وأفلح ، ومن أعرض عن ذلك ضل وشقى .

وأما سماع المكاء والتصدية ، والتصدية : هي التصديق بالأيدي ، والمكاء : مثل الصفير ونحوه ، فهذا سماع المشركين الذي ذكره الله تعالى في قوله : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) فأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصديق باليد والتصويت باليد قربة ودينا ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السماع ولا حضروه قط ، ومن قال أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر ذلك فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسننه ، وال الحديث الذي ذكره محمد بن طاهر المقدسي في مسألة السماع في صفة التصوف ، ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهروري صاحب عوارف المعارف ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أنشده إعرابي :

قد لسعت حية الهوى كبدى فلا طبيب لها ولا راقى
إلا الحبيب الذى شغفت به فعنده رقيتى وترىاقى

وأنه تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه . فقال معاوية : ما أحسن لهوكم . فقال : مهلا يا معاوية ، ليس بكرم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب هو حديث مكذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن ، وأظهر منه كذبا حديث آخر يذكرون فيه أنه لما بشر الفقراء بسبعينهم للأغنياء إلى الحنة تواجدوا وخرقوا أنوثا بهم ، وأن جبريل نزل من السماء فقال : يا محمد

لأن ربكم يطلب نصيبيه من هذه الخروق ، فأخذ منه خرقه فعلقها بالعرش وان ذلك هو زيق القراء . وهذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبي ﷺ وأصحابه ، ومن بعدهم بمعرفة الإيمان والإسلام ، وهو شبيه برواية من روى أن أهل الصفة قاتلوا مع الكفار لما انكسر المسلمون يوم حنين أو غير يوم حنين ، وأنهم قالوا نحن مع الله من كان معه كنامعه ، ومن روى أن صيحة المراج وجد أهل الصفة يتحدثون بشيء كان الله أمر نبيه أن يكتمه ، فقال لهم : من أين لكم هذا فقلوا : الله أعلمنا إياه . فقال : يارب ألم تأمرني أن لا أ נשيه فقال : أمرتك أنت أن لا تنشيء ولكن أنا أعلمتم به ، ونحو هذه الأحاديث التي يرويها طوائف منتبون إلى الدين مع فرط جهلهم بدين الإسلام ، وينبئون عليها من النفاق والبدع ما يناسبها ، تارة يسقطون التوسط بالرسول ، وأنهم يصلون إلى الله من غير طريق الرسول مطلقاً ، وهذا أعظم من كفر اليهود والنصارى ، فان أولئك أسقطوا وساطة رسول واحد ، ولم يسقطوا وساطة الرسل مطلقاً ، وهم لاء إذا أسقطوا وساطة الرسل مطلقاً عن أنفسهم كان هذا أغليظ من كفر أولئك ، لكنهم يقولون لا تسقط الوساطة إلا عن الخاصة لا عن العامة ، فيكونون أكفر من أهل الكتاب من جهة اسقاط السفاراة مطلقاً عنهم ، وفي بعض الأحوال ، وأهل الكتاب أكره من جهة اسقاط السفاراة مطلقاً ، بل أهل الكتاب الذين يقولون أنه رسول إلى الأميين دون أهل الكتاب ، خير من هؤلاء ، فان أولئك أخرجوا عن رسالته من له كتاب ، وهم لاء يخرجون عن رسالته من لا يتحقق معه إلا خيالات ووساوس وظنون ألقاها إليه الشيطان ، مع ظنه أنه من خواص أولياء الله وهو من أشد أعداء الله ، وتارة يجعلون هذه الآثار المختلفة حجة فيما

يفترونه من أمور تناقض دين الإسلام ، ويدعون أنها من أسرار الخواص .
كما يفعله الملاحدة والقراطية والباطنية ، وتارة يجعلونه حجة في الأعراض .
عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما ابتدعوه من اتخاذ
دينهم هواً ولعباً .

وبالجملة ؛ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام ، أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يشرع لصالح أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استئناف الآيات .
الملحنة ، مع ضرب بالآكف أو ضرب بالقضيب أو الدف ، كما لم يبح لأحد
أن يخرج عن متابعته واتباع ماجاه به من الكتاب والحكمة ، لافي باطن
الأمر ولا في ظاهره ، لا لعامي ولا لخاص ، ولكن رخص النبي صلى الله
عليه وسلم في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كما رخص للنساء أن يضربن
بالدف في الأعراس والأفراح ، وأما الرجال على عهده فلم يكن أحد منهم
يضرب بدق ولا يصفق بكمف ، بل قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « إنما
التصفيق للنساء والتسييج للرجال » ، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال ،
ومالمتشبهين من الرجال بالنساء ، ولما كان الغناء والضرب بالدق والآكف من
عمل النساء ، كان السلف يسمون من يفعل ذلك مختشاً ، ويسمون الرجال
المغنين مخانيث ، وهذا مشهور في كلامهم ومن هذا الباب حديث عائشة رضي
الله عنها ، لما دخل عليها أبو بكر في أيام العيد وعندها جاريتان من الانصار ،
تغنيان بما تقاولت به الانصار يوم بعاث . فقال أبو بكر : أبزمور الشيطان
في بيت رسول الله عليه السلام ، وكان النبي عليه السلام معرضأ عنه مقبلاً بوجهه إلى الحاطط .
قال : « دعهما يا أبي بكر فإن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا أهل الإسلام »
فنى هذا الحديث بيان أن هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

الاجتماع عليه ، ولهذا سأله الصديق أبو بكر رضي الله عنه من مور الشيطان ، والنبي صلى الله عليه وسلم أقر الجواري عليه معللاً ذلك بأنه يوم عيد ، والصغر يرخص لهم في اللعب في الأعياد كما جاء في الحديث : ليعمل المشركون أن في ديننا فسحاً . وكما كان يكون لعائشة لعب تلعب بهن ، وتجهي صواحبها من صغار النساء يلعبن معها ، وليس في حديث الجاريتين أن النبي صلى الله عليه وسلم استمع إلى ذلك ، والأمر والنهي إنما يتعلق بالاستئذن لا بمجرد السماع ، كاف الرؤبة فإنه إنما يتعلق بقصد الرؤبة لأنها يحصل منها بغير الاختيار ، كذلك في اشتئام الطيب ، إنما ينهى الحرم عن قصد الشم ، فأما إذا شم ما لا يقصده فإنه لا إثم عليه ، وكذلك في مباشرة الحرمات كالحواس الخمس من السمع ، والبصر ، والشم ، والذق ، واللمس ، إنما يتعلق الأمر والنهي في ذلك بما للعبد فيه قصد وعمل ، وأما ما يحصل بغير اختياره فلا أمر فيه ولا نهي ، وهذا مما ووجه به الحديث الذي في السنن حديث ابن عمر أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت زمارة راع فعدل عن الطريق وقال : « هل تسمع » حتى انقطع الصوت فإن من الناس من يقول بتقدير صحة الحديث لم يأمر ابن عمر بسد أذنه ، فيجيب : بأن ابن عمر لم يكن يستمع وإنما كان يسمع وهذا لا إثم فيه ، وإنما النبي صلى الله عليه وسلم عدل طليباً للأكمال والأفضل ، فمن اجتاز بطريق فسمع قوماً يتكلمون بكلام محظوظ أذنه كيلاً يسمعه فهذا حسن ، ولو لم يسد أذنه لم يأثم بذلك ، اللهم إلا أن يكون في سماعه ضرب ديني لا يندفع إلا بالسد .

وبالجملة بهذه مسألة السماع تكلم فيها كثير من المؤخرين في السماع هل هو محظوظ أو مكره أو مباح ، وليس المقصود بذلك رفع الحرج إلى مقصودهم

بذلك أن يستخد طریقاً إلى الله ، يجتمع عليه أهل الربايات لصلاح القلوب ، والتشویق إلى المحبوب ، والتخویف من المروب ، والتحزین عن فوات المطلوب يستنزل به الرحمة ، ويستجلب به النعمه ، ويحرك به مواجهد أهل الإيمان ، ويستجلب به مشاهد أهل العرفان ، حتى يقول بعضهم : إنه أفضل بعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه ، حتى يجعلونه قوتاً للقلوب ، وغذاء الأرواح ، وحادياً للنفس ، يحدوها على المسير إلى الله عز وجل ويجعلها على الإقبال عليه ، ولهذا يوجد من اعتاده واغتنى به ، لا يحب القرآن ولا يفرح به ولا يجد في سماع الآيات كما يجد في سماع الآيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا سمعوا سماع أهل المسکاه والتصدية ، خشعت الأصوات ، وسكنت الحركات ، وأصغت القلوب ، وتعاطت المشروب ، فمن تكلم في هذا هل هو مكروه أو مباح ، وشبهه بما كان النساء يعنين به في الأعياد والأفراح ، لم يكن قد اهتدى إلى الفرق بين طریق أهل الخسارة والفلاح ، ومن لم يتكلم في هذا هل هو من الدين ، ومن سماع المتقين ، ومن أحوال المقربين والمقتدين ، ومن أعمال أهل اليقين ، ومن طریق الحبوبين ، ومن أفعال السالكين إلى رب العالمين ، كان كلامه فيه من وراء وراء ، بمنزلة من سئل عن علم الكلام المختلف فيه ، هل هو محمود أو مذموم ، فأخذ يتكلم في جنس الكلام وانقسامه إلى الاسم والفعل والحرف ، أو يتكلم في مدح الصمت أو في أن الله أباح الكلام والنطق . وأمثال ذلك مما لا يمس محل المشتبه المتنازع فيه ، وإذا عرف هذا :

فأعلم أنه لم يكن في القرون الثلاثة المفضلة لابلحجاز ، ولا بالشام ، ولا

باليمن، ولا بمصر ، والمغرب ، وال伊拉克 ، وخراسان ، من أهل الدين والصلاح والزهد والعبادة ، من يجتمع على مثل سباع المكاه والتصدية لا بدف ، ولا بكف ، ولا بقضيب ، وإنما حدث هذا بعد ذلك في أواخر المائة الثانية ، فلما رأه الأئمة أنكروه . فقال الشافعى : خلقت ببعداد شيئاً أحدثه الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن ، وقال يزيد بن هرون : ما يغير إلا فاسق ومتى كان التغبير . وسئل عنه أ Ahmad فقال : أكرهه هو محدث . قيل : أجلس معهم ؟ قال : لا . وكذلك سائر أئمة الدين كرهوه ، وأكبر الشيوخ الصالحين لم يحضره مثل إبراهيم بن أدhem ، ولا الفضيل بن عياض ، ولا معروف الكرخي ، ولا أبو سليمان الداراني ، ولا أ Ahmad بن أبي الحواري ، ولا السرى السقطى وأمثالهم ، والذين حضروه من الشيوخ من المحمودين تركوه في آخر أمرهم ، وأعيان المشايخ عابوا أهله كما ذكر ذلك الشيخ عبد القادر ، والشيخ أبو البيان وغيرهما من الشيوخ ، وما ذكره الإمام الشافعى رضى الله عنه أنه من أحداث الزنادقة ، من كلام إمام خبير بأصول الإسلام ، فإن هذا السباع لم يرحب فيه ويدعو إليه في الأصل إلا من هو متهم بالزنادقة ، كابن الروندى ، والفارابى ، وابن سينا وأمثالهم ، كما ذكر أبو عبد الرحمن السعى فى مسألة السباع عن ابن الروندى أنه قال : اختلف الفقهاء فى السباع فأباحه قوم ، وكراهه قوم ، وأنا أوجبه أو قال : أمر به . خالف إجماع العلماء فى الأمر به ، وأبو نصر الفارابى كان بارعاً فى الغناء الذى يسمونه الموسيقا ، وله فيه طريقة معروفة عند أهل صناعة الغناء ، وحكايته مع ابن حمدان مشهورة لما ضرب فاكاهم ، ثم أخْسِكَهُمْ ، ثم نوْمَهُمْ ، ثم خرج . وابن سينا ذكر فى إشاراته فى مقامات العارفين من الترغيب فيه ،

وفي عشق الصور ما يناسب طريقة أسلافه الصابئين المشركين ، الذين كانوا يعبدون الكواكب والأصنام كأرسطو وشيعته من اليونان ، ومن اتبعه كبر قلس ، وثامسطيوس ، والإسكندر الأفروديسي ، وكان أرسطو وزير الإسكندر بن فيلوفوس المقدوني الذي تورخ له اليهود والمصارى ، وكان قبل المسيح ب نحو ثلاثة عشر سنة ، وأما ذو القرنين المذكور في القرآن الذي بنى السد ، فكان قبل هؤلاء بزمان طويل ، وأما الإسكندر الذي وزر له أرسطو ، فإنه إنما بلغ بلاد خراسان وتحوزها في دولة الفرس لم يصل إلى السد ، وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع ، وابن سينا أحدث فلسفة ركبتها من كلام سلفه اليوناني ، وما أخذه من أهل الكلام المبتدعين الجهمية ونحوهم ، وسلك طريق الملاحدة الاسماعيلية في كثير من أمورهم العلمية والعملية ، ومزجه بشيء من كلام الصوفية وحقيقة تعود إلى كلام إخوانه الاسماعيلية القرامطة الباطنية ، فان أهل بيته كانوا من أتباع الحاكم الذي ينصر ، وكانوا في زمانه ودينهم دين أصحاب رسائل إخوان الصفا وأمثالهم من أئمة منافق الأمم الذين ليسوا مسلمين ، ولا يهود ، ولا نصارى ، وكان الفارابي قد حدق في حروف اليوناني التي هي تعاليم أرسطو وأتباعه من الفلاسفة المشائين وفي أصولهم صناعة الغناء ، ففي هذه الطوائف من يرغب لله ، ويجعله مما ترکو به النفوس وترتاض به وتهذب به الأخلاق .

وأما الخنفاء أهل ملة إبراهيم الخليل ، الذي جعله الله للناس إماماً ، وأهل دين الإسلام لا يقبل الله من أحد ديننا غيره ، المتبعون لشريعة خاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً ، فهو لاء ليس منهم من يرغب في ذلك ولا يدعوه إليه ، وهو لاء هم أهل القرآن ، والإيمان ، والهدى ، والرشاد ، (٢٠ - مجموعة الرسائل - ٢)

والسعادة ، والفرح ، وأهل المعرفة ، والعلم ، واليقين ، والإخلاص لله ، والحب له والتوكل عليه ، والخشية منه ، والإنابة إليه .

ولكن حضره أقوام من أهل الإرادة ومن له نصيب في الحبّة لما فيه من التحرير لهم ، ولم يعلموا غايتها ولا عرفوا مغبتها كما أدخل قوم من الفقهاء أهل الإيمان بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، في أنواع من كلام الفلاسفة المخالف لدين الإسلام ظنًا منهم أنه حق موافق ، ولم يعلموا غايتها ولا عرفوا مغبتها ، فإن القيام بحقائق الدين علمًا وقولًا وعملاً وذوقًا وخبرة لا يستقل به أكثر الناس ، ولكن الدليل الجامع هو الاعتصام بالكتاب والسنّة ، فإن الله عز وجلّ بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ، وكفى بالله شهيداً ، وقد قال تعالى : (اليوم أكمت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديننا) وقال تعالى : (وأن هذا صراطى مستقىما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطًا وخط خطوطًا عن يمينه وشماله ، ثم قال : « هذا سبيل الله وهذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوك إليه ثم قرأ : (وأن هذا صراطى مستقىما) » ومن كان له خبرة بحقائق الدين وأحوال القلوب ومعارفها وأذواقها ومواجدها عرف أن سعاد المكاء والتصدية لا يجلب للقلب مفعة ولا مصلحة ، إلا وفي ضمن ذلك من الضلال والمفسدة ما هو أعظم منه ، فهو للروح كالخمر للجسد ، يفعل في النفوس أعظم ما فعله حميا الكؤوس ، وهذا يورث أصحابه سكرًا أعظم من سكر الخمر ، فيجدون لذة كما يجد شارب الخمر ، بل يحصل لهم أكثر وأكبر مما يحصل لشارب الخمر ، ويصدّهم ذلك عن ذكر الله ، أعني الصلاة

أعظم مما يصدحه الخنزير ، ويوقع بينهم العداوة والبغضاء أعظم من الخنزير ، حتى يقتل بعضهم بعضاً من غير مس بيد ، بل بما يقترن بهم من الشياطين ، فإنه يحصل لهم أحوال شيطانية بحيث تنزل عليهم الشياطين في تلك الحال ، ويتكلمون على ألسنتهم كما يتكلم الجن على لسان المتصروع ، إما بكلام من جنس كلام الأعلام الذين لا يفقهون كلامهم كسان الترك أو الفرس أو غيرهم ، ويكون الإنسان الذي لبسه الشيطان عربياً لا يحسن أن يتكلم بذلك ، بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من إخوانهم ، وإما بكلام لا يعقل ولا يفهم له معنى ، وهذا يعرفه أهل المكافحة شهوداً وعياناً ، وهو لاء الدين يدخلون النار مع خروجهم عن الشريعة هم في هذا النقطة ، فإن الشياطين تلبس أحدهم بحيث يسقط إحساس بيده حتى إن المتصروع يضرب ضرباً عظيماً وهو لا يحس ولا يؤثر في بيده ، فكذلك هؤلاء تلبسهم الشياطين فتدخل بهم النار ، وقد تطير بهم في الهواء ، وإنما يلبس أحدهم الشيطان مع تغيير عقله كالمتصروع وبالغرب ضرب من الرزق يقال لأحد هم المصل يلبسه الشياطين ويدخلها ويطير في الهواء ، ويفعل أشياء أبلغ مما يفعله هؤلاء ، وهم من الزط الذين لا يخلق لهم والجنة تخطف كثيراً من الإنس وتحميه عن أبصار الناس ، وتطير به في الهواء وقد باشرنا من هذه الأمور ما يطول وصفه ، وكذلك هؤلاء المتولدون المنتسبون إلى بعض الشيوخ ، إذا حصل لهم وجد سماعي عند سماع المقام والتصدية ، منهم من يصعد في الهواء ومنهم من يدخل النار ، وأخذ الحديد المحمى بالنار يضعه على بيده ، وأنواع من هذا الجنس ، ولا تحصل لهم هذه الأفعال عند الصلاة ، ولا عند الذكر ، ولا عند قراءة القرآن ، لأن هذه عبادات شرعية لم يمانعه إسلامية نبوية محمدية تطرد الشياطين ، وتلك عبادات بدعية شركية شيطانية فلسفية تستجلب الشياطين .

وبالجملة فعل المؤمن أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث به ، ولا شيئاً يبعد عن النار إلا وقد حدث به وأن هذا السباع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله ، فإن الله يقول : (اليوم أكلت لكم دينك) الآية وإذا وجد السامع به منفعة لقلبه ، ولم يجد شاهد ذلك من كتاب الله ، ولا من سنة رسوله ، لم يلتفت إليه كأنه كافيه إذا رأى قياساً لا يشهد له الكتاب والسنة لم يلتفت إليه .

وفصل النزاع في حكم مسألة السباع ثلاثة قواعد من أهم قواعد الإيمان والسلوك ، فمن لم يبن عليها فبناؤه على شفا جرف هار .

﴿ القاعدة الأولى ﴾ إن الذوق والحال والوجدهل هو حاكم أو محكوم عليه بحاكم آخر أو متحاكم عليه ، فهذا منشأ ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحية ، حيث جعلوه حاكماً يتھاكمون عليه فيما هو صحيح وفاسد ، فجعلوه حكماً بين الحق والباطل فنبذوا الكتاب والسنّة ، ولم يحكموا العلم والنصوص وحكموا الأذواق والحال والمواجيد فعظم الفساد وطممت معالم الإيمان والسلوك المستقيم ، والعجب أنهم دخلوا في الرياضيات والمجاهدات والzed ليتجروا عن شهوات النفوس وحظوظها ، فانتقلوا من شهوات إلى شهوات أكبر منها ، ومن حظوظ إلى حظوظ أعظم منها ، وكان حالمهم في الشهوات التي انتقلوا عنها أكمل ، وخير من هؤلاء لأنهم لم يعارضوا بها العلم ، ولا قدموها على النصوص ، ولا جعلوها قربة وديننا ، وافقون مع حظوظهم من الله ، فانورن بها عن مراد الله ، وإنما زهدوا في حظ إلى حظ أعلا منه ، وتركتوا شهوة بشهوة ، فليستدبر اللبيب هذا في نفسه وفي غيره ، فكل مخالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته ذوقاً كان أو حوالاً أو وجداً أو لا

أو صورة ونحو ذلك ، فلن قدمه على مراد فهو أسوأ حالاً من يعترف أنه يعصي ويحبه ، وأن مراد الله أولى بالتقديم منه ، وأنه ذنب تجحب التوبة منه .

(القاعدة الثانية) أنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال أو حال أو ذوق ، هل هو صحيح أو فاسد ، أو حق أو باطل ، وجوب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله من كتاب الله وسنة رسوله فهذا هو الأساس ، ومن لم يبين على هذا الأصل فعله وسلوكه ليس على شيء .

(القاعدة الثالثة) إذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء ، هل هو الإباحة أو التحريم فلينظر إلى مفسدته وثمرته وغايتها ، فإن كان مشتملاً على مفسدة راجحة ظاهرة فإنه يستحيل على الشارع الأمر به أو إباحته ، بل يقطع أن الشرع يحرمه لاسيما إذا كان طريقه مفضياً إلى ما يبغضه الله ورسوله ، فكيف يظن بالحكيم الخير أن يحرم مثل رأس الابزة من المسكر ، لأنه يشوق النفس إلى المسكر الذي يشوقها إلى المحرمات ، ثم يبيح ما هو أعظم منها شوقاً للنفوس إلى المحرم بكثير ، فإن الغناء كما قال ابن مسعود : هو رقية الزنا ، وقد شاهد الناس أنه ماعاناه صبي إلا وفسد ، ولا امرأة إلا وبلغت ، ولا شاب ولا شيخ إلا وقع في مخذور .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : فصل الخطاب في هذا الباب ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو غير ذلك ، والغناء اسم يطلق على أشياء منها : غناء الحجيج ، فلنهم ينشدون أشعار يصفون فيها الكعبة وزمز وملقام وغير ذلك ، فصياغ تلك الأشعار مباح ، وفي معنى هؤلاء الغرزة : فلنهم ينشدون أشعاراً يحرضون بها على الغزو ، وفي هذا المعنى

انشد المبارزين للقتال ، وقد قال صلى الله عليه وسلم لخاديه : « رويدك سوقا بالقوارير » ، وقال عبد الله بن رواحة يمدح النبي صلى الله عليه وسلم :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشقَ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعَ
بَيْتٍ يَجْاهِي جَنَّبَهُ عَنْ فَرَاشَهُ إِذَا اسْتَقْلَتْ بِالْمَشْرِكِينَ الْمَضَاجِعَ
أَرَانَا الْهَدِيَّ بَعْدَ الْعُمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مَوْقَنَاتٍ أَنْ مَاقَلَ وَاقِعٌ

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أهل الصفة وفيهم واحد يقرأ والباقي يستمعون جلس معهم .

وقال الشيخ في موضع : ولكن تكلموا في الغاء المجرد عن آلات الله ، هل هو حرام ، أو مكروه ، أو مباح ، وذكر أصحاب أحاديثهم في ذلك ثلاثة أقوال ، وذكرنا عن الشافعى قولين ، ولم يذكرنا عن أبي حنيفة ومالك في ذلك زاغا ، وذكر زكريا بن يحيى الساجى وهو أحد الأئمة المتقدمين من المائلين إلى مذهب الشافعى ، أنه لم يخالف من الفقهاء المتقدمين إلا إبراهيم ابن سعد من أهل المدينة ، وعبد الله بن الحسن العسبرى من أهل البصرة ، وما ذكره أبو عبد الرحمن السعى وأبو القاسم القشيرى وغيرهما عن مالك وأهل المدينة في ذلك فغلط وإنما وقعت به لأن بعض أهل المدينة كان يحضر المساع ، إلا أن هذا ليس قول أئمتهم وفقهائهم .

وقال شيخ الإسلام أيضاً : وجاء الأمر في ذلك أنه إذا كان الكلام في المساع وغيره هل هو طاعة وقربة ، فلا بد من دليل شرعى يدل على ذلك ، وإذا كان الكلام هل هو محرم أو غير محرم ، فلا بد من دليل شرعى يدل على ذلك ، إذ لا حرام إلا ما حرمه الله ، ولا دين إلا ما شرعه الله ،

والله تعالى سبحانه ذم المشركين على أنهم ابتدعوا في الدين مالم يأذن به الله ، وأنهم حرموا مالم بحرمه الله ، قال الله تعالى : (أَمْ لَهُمْ شرْكاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ) و قال تعالى : (وَإِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا) الآية .

قال أبو سليمان الداراني : انه لم يرني النكبة من ندكت القوم فـلا أقبلها إلا بشاهدين : الكتاب والسنة . وقال أيضاً : ليس من ألم شئياً من الخير أن يفعله حتى يسمع فيه بأثر فإذا سمع بأثر كان نوراً على نور . وقال الجنيد : علينا هـذا مقيد بالكتاب والسنة ، فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يصلح له أن يتكلم في علينا . وقال سهل بن عبد الله التسوي : كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل . وقال : كل عمل على اقتداء فهو عذاب على النفس ، وكل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس . وقال أبو عثمان النيسابوري : من أمر السنة على نفسه قوله و فعله نطق بالحكمة ، ومن أمر المهوى على نفسه قوله و فعله نطق بالبدعة .

وقال أبو الفرج بن الجوزي : أعلم أن سماع الغناء يجمع شيئاً من أحدهما : أن يلهى القلب عن التفكير في عظمة الله تعالى والقيام بخدمته . والثانى : أن يهلهل إلى اللذات العاجلة ويدعو إلى استيفائها من جميع الشهوات الحسية ومعظمها السكاح ، وليس تمام لذته إلا في المتجددات ولا سبيل إلى كثرة المتجددات من الحل ، فلذلك بحث على الزنا ، فبين الغناء والزنا تناسب ، من جهة أن الغناء لذة الروح ، والزنا أكبر لذات النفس .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع من كلامه في السماع : وأما

أبو حنيفة ومالك والثوري ونحوهم؛ فهم أعظم كراهة وانكاراً لذلك من الشافعى وأحمد.

وقال في موضع آخر : ولم يحضره مثل ابراهيم بن أدهم ، ولا الفضيل ابن عياض ، ولا معروف الـكرخي ، ولا السرى السقطى ، ولا أبو سليمان الدارانى ، ولا مثل الشيخ عبد القادر ، والشيخ عدى ، والشيخ أبي البيان ، والشيخ حياة وغيرهم ، بل في كلام طائفه من هؤلاء ، مثل الشيخ عبد القادر وغيره : النهى عنه . وكذلك أعيان المشائخ ، وقد حضره من المشائخ جماعة وشرطوا المكان والإمكان والخلان ، والشيخ الذى يحرس من الشيطان ، وأكثر الذين حضروا من المشائخ المؤتوق بهم ، رجعوا عنه في آخر عمرهم ، كالجندى فإنه كان يحضره وهو شاب وتركه في آخر عمره ، وكان يقول : من تكلف السباع فتن به ، ومن صادف السباع استراح به ، فقد ذم من يجتمع له ورخص فيما يصادفه من غير قصد ولا اعتقاد للجلوس له ، وسبب ذلك أنه بحمل ليس فيه تفصيل ، فإن الآيات المتضمنة لذكر الحب ، والوصل ، والهجر ، والقطيعة ، والشوق ، والصبر على العزل ، واللاؤم ونحو ذلك ، هو قول بحمل يسترك فيه محب الرحمن ، ومحب الأوثان ، ومحب الصليبان ، ومحب الأخوان ، ومحب الأوطان ، ومحب النسوان ، ومحب الصبيان ، فقد يكون فيه منفعة إذ هييج القاطن أثار الساكن ، وكان ذلك ما يحبه الله ورسوله ، لكن تكون فيه مضره راجحة على نفعه كما في الحذر والميسر ، فإن فيما إنما كبيراً ومنافع للناس وإنهما أكبر من نفعهما . فلهذا لم يأت به الشريعة ، فإن الشريعة لم تأت إلا بالصلحة الخالصة أو الراجحة ، وأما ما تكون مفسدته غاية على مصلحته فهو بمزلة من يأخذ درهما بدینار ، أو يسرق

خمسة دراهم يتصدق منها بدرهمين ، وذلك أنه يهيج الوجد المشترك ، فيثير من النفس كوا من تضره آثارها ويغذى النفس ويقيتها به ، فتتعاضن به عن سماع القرآن حتى لا يقى فيها محبة لسامع القرآن ، ولا يلتفت به ولا يستطيه ، بل قد يقى في النفس بعض لذلك واستشقاق به ، كمن يستقل نفسه بتعلم التوراة ، والإنجيل ، وعلوم أهل الكتابين ، والصابئين ، واستفادة العلم والحكمة منها ، فأعرض بذلك عن كتاب الله وسنة رسوله إلى أشياء آخر يطول ذكرها .

فليما كان هذا السماع لا يعطي نفسه ما يحبه الله ورسوله من الأحوال والمعارف ، بل قد يصد عن ذلك ويعطى ما لا يحبه الله ورسوله ، بل ما يبغضه الله ورسوله ، لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا سلف الأمة ولا أعيان مشايخها .

والصوت يؤثر في النفس بحسب الأوقات تارة فرحاً ، وتارة حزناً ، وتارة غضباً ، وتارة رضا ، وإذا قوى السكر بصوت اللذة المطرية من غير تمييز ، كما يحصل للنفس إذا سكرت بالصور ، والجسد إذا سكر بالطعام والشراب ، فإن السكر هو الطرف الذي يورث لذة بلا عقل ، فلا تقوم منهعة تلك اللذة بما يحصل من غيبة العقل الذي صد عن ذكر الله وعن الصلاة وأورث العداوة والبغضاء .

وأما الرقص فلم يأمر الله عز وجل به ولا رسوله ، ولا أحد من الأمة بل قال الله تعالى : (ولا تمش في الأرض مرحًا) والرقص شيء من هذا وقال تعالى : (واقصد في مشيك) وقال تعالى : (وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً) أي بسكونة ووفار .

ولإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود ، بل الزفون والرقص في الطريق لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا أحد من سلف الأمة ، بل أمروا في الصلاة بالسکينة والوقار ، ولو ورد على الإنسان حال يغلب فيها حتى يخرج إلى حالة خارجة عن المشروع ، وكان ذلك الحال بسبب مشروع كسامع القرآن الكريم ونحوه لسلم إليه ذلك كما تقدم ، فأما الذي إذا تكلف من الأسباب مالم يؤمن به مع علمه بأنه يوقعه فيها لا يصلح له ، فهو بمنزلة من شرب الخمر مع علمه أنها تسكره ، وإذا قال ورد على حال وأنا سكران قيل له: إذا كان السبب مختاراً لم يكن صاحبه معذوراً، فهذه الأحوال الفاسدة من كان فيها صادقاً فهو مبتدع ضال ، من جنس خفر التتر وأعوان الظلمة من ذوى الأحوال الفاسدة ، الذين ضاهوا عبادة النصارى والشركين ببعض ما لهم من الأحوال، ومن كان كاذباً فهو منافق ضال .

(فصل) وقد استدل قوم على إباحة السماع بأمور أخছها تالي :

منها : أنه مستند طيب تلتذ به النفوس وتستريح إليه ، وأن الطفل يسكن إلى الصوت الطيب ، بل بعض الصغار لainam حتى تحدو له القائمية بأمره والإبل تقاسي تعب السير ومشقة الحمولة فيهون عليها بالخداء .

ومنها : أن الصوت الطيب نعمة من الله على صاحبه وزيادة في خلقه وقد يستدلون عليه بقوله : (يزيد في الخلق ما يشاء) وبأن الله تعالى ذم الصوت الفظيع : (إن أنكر الآصوات لصوت الحمير) .

ومنها : أن الله وصف أهل الجنة إنهم : (في روضة يجبرون) وأن ذلك هو السماع الطيب فكيف يكون حراماً وهو في الجنة .

ومنها : ما ثبت أن الله تعالى ما أذن لشيء كاذنه أى كاستماعه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن .

ومنها : أن أبي موسى الأشعري ، استمع النبي صلى الله عليه وسلم لصوته وأثنى على حسن الصوت وقال : « لقد أوثق هذا من مارأى من زر امير آل داود » ، وقال له أبو موسى : لو أعلم أنك استمعت لخبرته لك تحيينـاً — أى زيلـته وحسـنته .

ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم : « زينوا القرآن بأصواتكم » ، وقوله : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » وال الصحيح أنه من التغنى وهو تحسين الصوت به ، كذا ذكره العـلامـةـ ابنـ القـيمـ وـصـحـحـهـ ، وـيعـضـدـهـ ما فـسـرـهـ الإـلـامـ أـحـمـدـ هـفـقـالـ : يـخـسـنـ صـوـتـهـ مـاـ اـسـطـاعـ .

ومنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم : أفر عائشة على غناء القيذتين يوم العيد وقال لأبي بـكـرـ : « دعـهـمـاـ فـانـ لـكـلـ قـرـمـ عـيـدـاـ وـهـذـاـ عـيـدـنـاـ أـهـلـ الإـسـلـامـ » .

ومنها : أنه صلى الله عليه وسلم : أذن في العرس بالغناء وسماه « لهـواـ » .

ومنها : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحداء وأذن فيه .

ومنها : أنه كان يسمع انشاد الصحابة ، وكانوا يرتجزون بين يديه في حفر الخندق :

نـحـنـ الـذـيـنـ بـاـيـعـواـ مـحـمـداـ عـلـىـ الـجـهـادـ مـاـ بـقـيـناـ أـبـداـ
وـدـخـلـ مـكـةـ وـالـمـرـتـجـزـ يـرـتـجـزـ بـيـنـ يـدـيـهـ بـشـعـرـ عـبـدـ اللهـ بـنـ رـوـاحـةـ ، وـحـدـاـ
بـهـ الـحـادـيـ فـيـ مـنـصـرـفـهـ مـنـ خـيـرـ فـجـعـلـ يـقـولـ :

وَاللَّهُ لَوْلَا أَنَّهُ مَا اهْتَدِينَا وَلَا تَصْدِقَا وَلَا صَلَيْنَا
 فَأَنْزَلَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَتَ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقِيْنَا
 إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فَتْسَةً أَبَيْنَا
 فَدَعَا لِقَائِمَةً .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ سَمَعَ قَصِيْدَةَ كَعْبَ بْنَ زَهْرَةَ وَأَبْجَازَهُ .
 وَمِنْهَا : أَنَّهُ اسْتَشَدَ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيعَ قَصَائِدَ حَمْدَ بَهْرَبَهُ ، وَاسْتَشَدَ
 مِنْ شِعْرِ أُمِيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلَتِ مَائِةً قَافِيَّةً ، وَأَنْشَدَ الْأَعْشَى شِيَّئًا مِنْ شِعْرِهِ
 فَسَمِعَهُ .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ صَدَقَ لِبِيَدَآ فِي قَوْلِهِ :
 أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بِاطِلٍ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا حَالَةَ زَائِلٍ
 وَدَعَا لِحْسَانٍ أَنْ يُؤَيِّدَهُ اللَّهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ مَا دَامَ يَنْافِعُ عَنْهُ ، وَكَانَ يَعْجَبُهُ
 شِعْرُهُ وَقَالَ لَهُ : « أَهْبِطُهُمْ وَرُوحُ الْقَدْسِ مَعْكُ » ، وَأَنْشَدَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَوْلَ أَبِي كَثِيرٍ الْمَهْذَلِيِّ :

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى أَسْرَةٍ وَجْهَهُ بِرْقَتْ كَبْرَقَ الْعَارِضِ التَّهَلِلِ
 وَقَالَتْ أَنْتَ أَحْقَى بِهَذَا الْبَيْتِ فَسَرَّ بَهْوَهَا .

وَمِنْهَا : أَنَّهُمْ ادْعَوْا أَنَّهُ رَخْصٌ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ
 وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ ، وَبِأَنَّ كَذَا وَكَذَا وَلِيَ اللَّهُ حَضْرَوْهُ وَسَمِعُوهُ ، فَنَحْرَمَهُ فَقَدْ
 قَدَحَ فِي هُولَاءِ السَّادَةِ الْقَدُوْرَةِ الْأَعْلَامِ .

وَمِنْهَا : أَنَّ إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ مَنْعَدٌ عَلَى إِبَاحةِ أَصْوَاتِ الطَّيْوَرِ الْمَطْرَبَةِ الشَّجَرِيَّةِ ،

فلذة سماع صوت الآدمي أولى بالإباحة أو مساوية وبأن السماع يجد وروح السماع وقلبه إلى نحو محبوبه ، فان كان محبوبه حراماً كان السماع معيناً له على الحرام وهو حرام في حقه ، وإن كان مباحاً كان السماع في حقه مباحاً، وإن كانت محبته رحانية كان السماع في حقه قربة وطاعة ، لأنها تحرك الحببة الرحانية ويهيجها ، وبأن التلذذ الأذن بالصوت الطيب كالتلذذ العين بالمنظر الحسن ، والشم بالروائح الطيبة ، والذوق بالطعم الطيب ، فإذا كان هذا حراماً كانت هذه اللذات والأدراكات محرمة .

والجواب عن ذلك وبالله التوفيق فيما تقدم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القمي وغيرهما كفاية ، وما ذكر حميد عن المقصود وروغان عن محل النزاع فان جهة كون الشيء مستذذاً للحسنة ملائمة لها لا يدل على إباحته ، ولا تحريمها ، ولا كراحته ، ولا استحبابه ، فان هذه اللذة تكون في أحكام التكليف الخمسة ، فكيف يستدل بها على الإباحة من يعرف إشروط الدليل وموافق الاستدلال ، وهل هذا إلا بمنزلة من يستدل على إباحة الزنا بما يجد به فاعله من اللذة ، ولذاته لا يذكرها ذو طبع سليم ، وهل يستدل بوجود اللذة الملائمة على حل المذىء الملائم أحد ، وهل خلت غالباً المحرمات من اللذات ، وهل أصوات المعاذف التي صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تحريمها ، وأن في أمته من يستحلها بأصح الأسانيد ، وأجمع أهل العلم على تحريم بعضها وقال بعضهم : بتحريم جملتها ، وقد حكى ابن الصلاح الاجماع على تحريم الغناء مع الدف والشبيبة ، يعني إذا كان معه آلة لهو ، وهل التلذذ الإبل والطفن بالصوت الطيب دليل شرعى من إباحة أو تحريم ، وأعجب من هذا الاستدلال على الإباحة بأن الله تعالى خلق الصوت الطيب وهو زيادة نعمة

منه لصاحبها . فيقال : والصورة الحسنة الجميلة أليست زيادة في النعمة ، والله تعالى خالقها ومعطى حسنها ، أفيدل ذلك على إباحة المتع بها والالتذاذ بها على الإطلاق ، وهل هذا إلا مذهب أهل الإباحة المغارين على رسوم الطبيعة ، وهل في ذم الله لصوت المغار ما يدل على إباحة الأصوات المطربات بالنغمات الموزونات ، والألحان اللذيدات من العسور المستحسنات ، بأنواع القصائد المستحسنات بالدفوف والشبيبات ، هذا من المضحكات الممجيات ، وأعجب من هذا الاستدلال على إباحة سماع أهل الجنة أنهم في روضة يبحرون ، فما يخاف صاحب هذا الاستدلال ، فان هذا كان يستدل على إباحة الخمر بأن في الجنة خمراً ، وعلى إباحة لبس الحرير بأن لباس أهل الجنة الحرير ، وعلى حل أوانى الذهب والفضة والتخلی بها للرجال ، فان هذا كله مباح لأهل الجنة .

فإن قيل : قام الدليل على تحريم هذا ولم يقم على تحريم السماع .
 قيل : هذا الآن استدلال آخر على الاستدلال على إباحته لأهل الجنة ، فعلم أن استدلالك ببابته لأهل الجنة استدلال باطل ، وقولك لم يقم دليلاً على تحريم السماع . فيقال : أي السماعات تهنى ، وأي المسموعات تزيد ، فإن منها : الحرم ، والمكره ، والمباح ، والواجب ، والمستحب ، فعين نوعاً يقع الكلام فيه نفياً وإثباتاً .

فإن قلت : سماع القصائد ما مدح الله به ورسوله وكتابه وهجي به أعلاوه ، فهذا لم ينزل المسلمين يرونها ويسمعونها ويدرسونها ، وهي التي سمعها الرسول وأصحابه وأثاب عليها وحرض حسان عليها ، وهي التي غرت أصحاب السماع

في استهانه ، أفيدل هذا على إباحة ما يفعلونه من السماع اليوم ، وأعجب من هذا كله الاستدلال على إباحته بما سمعه الرسول من الحد المشتمل على الحق والتوحيد ، وهل حرم أحد مطلق الشعر وقوله واستهانه ، وأعجب استدلالهم بـإباحته على إباحة أصوات الطيور اللذيدة ، فهل هذا إلا من جنس قياس الذين قالوا : (إنما البيع مثل الربا) وأين أصوات الطيور إلى نغمات النساء والمردان والأوتار والعيدين ، والغناء منهن بما يحدو الآرواح والقلوب إلى مواصلة كل محبوه ومحبوب ، وأين الفتنة بين هو من جنسك إلى الفتنة بـصوت القمرى والبلبل والهزار والشحرون ونحوها ، وأعجب من هذا من قال إنه من أنكره فقد أنكر على كذا كذا ولـى الله خجولة عامية ، نعم . يذكر أولياء الله على أولياء الله ، فقد ذكر عليهم من أولياء الله من هو أكثر منهم عدداً ، وأعظم عند الله وعند المؤمنين وقد تقاتل أولياء الله في صفين بالسيوف ، ولما سار بعضهم إلى بعض كان يقال : « سار أهل الجنة إلى الجنة » وكون ولـى الله يرتكب المكروه أو المحظور متـأولاً أو عاصياً ، لا يمنع ذلك الإنكار عليه ولا يخرجـه عن أصل ولايته لله وهيـات هـيات أن يكون أحد من أولياء الله المتقدمـين حضرـ هذا السـماع ، المحدث المشتمـل على هذه الهـيـة التي تفتـ القـلـوب أـعـظم فـتـة .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع من كلامه : قال إسحق بن موسى الطبـاع : سـأـلتـ مـالـكـاـ عـنـاـ يـتـرـخـصـ فـيـهـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ مـنـ الـغـنـاءـ فـقـالـ : إـنـاـ يـفـعـلـهـ عـنـدـنـاـ الـفـسـاقـ . وـهـذـاـ النـصـ عـنـ مـالـكـ مـعـرـوفـ فـيـ كـتـبـ أـصـحـابـ مـالـكـ مشـهـورـ ، وـهـمـ أـعـرـفـ بـمـذـهـبـهـ وـأـضـبـطـ مـنـ يـنـقـلـ عـنـهـ الغـلطـ ، وـعـنـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ مـنـ طـائـفةـ بـالـمـشـرقـ لـاـ عـلـمـ بـمـذـاهـبـ الـفـقـهـاءـ ، وـمـنـ ذـكـرـ عـنـ مـالـكـ أـنـهـ ضـرـبـ

بعد فقد افترى عليه ، وإنما نبهت على هذا لأن فيها جمعه أبو عبد الرحمن السلمي ومحمد بن طاهر المقدسي في ذلك حكايات وأثاراً يظن من لخبرة له بالعلم وأحوال السلف أنها صدق ، وكان الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي فيه من الحنف والزهد والدين والتتصوف ، ما يحمله على أن يجمع من كلام الشيوخ والأثار التي توافق مقصوده كل ما يوجده ، ولهذا يوجد في كتبه من الآثار الصحيحة والكلام ما ينفع به في الدين ، ويوجد فيها من الآثار السقية والكلام المردود ما يضر من لا خبرة له ، وبعض الناس توقف في روايته حتى أن البيهقي كان إذا روى عنه يقول : حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سمعه ، وأكثر الحكايات التي يرويها أبو القاسم القشيري صاحب الرسالة عنه ، فإنه كان أجمع شيوخه ل الكلام الصوفية ، ومحمد بن طاهر له فضيلة جيدة في معرفة الحديث ورجاله ، وهو من حفاظه وفته لكن كثيراً من المتأخرین أهل الحديث وأهل الزهد وغيرهم ، إذا صنفوا في باب ذكرروا ما روى من غث وسمين ولم يميزوا بذلك أهـ كلامه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في دوْضُع آخر، ذكر من صنف في السماع ومن روی فيه من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة ثم قال : وكثير من المتأخرین أهل الحديث وأهل الزهد وأهل الفقه والتتصوف وغيرهم ، إذا صنفوا في باب ذكرروا ما روی فيه من غث وسمين ولم يميزوا ذلك ، كما يوجد في كثير من يصنف في الأبواب مثل : المصنفين في فضائل الشهور والأوقات ، وفضائل الأعمال والعبادات ، وفضائل الأشخاص وغير ذلك من الأبواب مثل : ما صنف بعضهم في فضائل صيام رجب وغيره ، وفي فضائل صلوـات الأيام والليالي ، صلاة يوم الأحد ، وصلاة يوم الاثنين

والثلاثاء ، وصلوة أول جمعة في رجب ، والتي أول رجب ونصف شعبان ، ولأحياء ليلة العيدين ، وصلوة يوم عاشوراء ، وكل هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث ، وأجود حديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام رجب ما رواه ابن ماجه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه نهى عن صيام رجب » وقد ثبت بالإسناد الصحيح عن عمر بن الخطاب أنه كان يضرب أيدي الناس في رجب حتى يفطروا ويقول : لا تشهدوا رمضان ، وكذا كره إفراده بالصوم غير واحد من السلف والآئمة ، وأجود ما يروى من هذه الصلوات : حديث صلاة التسبيح وقد رواه أبو داود والترمذى وغيرهما ، ومع هذا فلم يقل به أحد من الآئمة الأربع ، بل الإمام أحمد ضعف الحديث وقال : لا يصح ولم يستحب هذه الصلاة ، وأما ابن المبارك والمنقول عنه فشيء مثل الصلاة المرفوعة ، فإن تلك فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية ، وهذا يخالف الأصول . فلا يجوز أن يثبت بمثل هذا الحديث ، ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع ، وأما سائر هذه الأحاديث فانها كلها أحاديث موضوعة مكذوبة باتفاق أهل المعرفة مع أنها توجد في مثل كتاب أبي طالب ، وكتاب أبي حامد ، وكتاب الشيخ عبد القادر ، وتوجد في مثل أمالى أبي القاسم ابن عساكر ، وفيها صنفه أبو حفص بن شاهين ، وعبد العزيز الكنانى ، وأبو علي بن البناء ، وأبو الفضل بن ناصر وغيرهم ، وكذلك أبو الفرج ابن الجوزى ، ذكر مثيل هذا في كتاب فضائل الشهور ، ويزدكر في الموضوعات أنه كذب موضوع .

والذين جمعوا الأحاديث في الزهد والرقائق ، يذكرون ما روى في هذا الباب ، ومن أجل ما صنف في هذا الباب : كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك

وفيه أحاديث واهية ، وكذلك كتاب الزهد لمناد بن السرى ، ولو كيع ، وكذلك الزهد لأسد بن موسى وغيرهم ، وأجود ما صنف في ذلك : كتاب الزهد للإمام أحمد ، لكنه مرتب على الأسماء ، وزهد ابن المبارك على الأبواب ، وهذه الكتب يذكر فيها زهد الأنبياء والصحابة والتابعين ، ثم ان المتأخرین على صفين : منهم من ذكر زهد المقدمين والمتأخرین ، كأبي نعيم في الحلية ، وأبى الفرج في صفوۃ الصفوۃ ، ومنهم من اقتصر على ذكر المتأخرین من حين حدث اسم الصوفیة ، كما فعل أبو عبد الرحمن السلمی في طبقات الصوفیة ، وصاحبہ أبو القاسم القشيری في رسالته ، ثم الحکایات التي يذكرها هؤلاء ونحوهم ، كابن خمیس الموصلى وأمثاله يذکرون حکایات مرسلة ، بعضاً صحيحاً وبعضاً باطل قطعاً والله أعلم .

وقال الشيخ رحمة الله : والمقصود هنا أن المذکور عن سلف الأمة وأئمتها من المقولات ، ينبغي للإنسان أن يتميّز بين صحيحة وساقیه ، كما ينبغي مثل ذلك في المعقولات والنظريات ، وكذلك في الأذواق والمواجيد والملکاشفات والمخاطبات ، فان كل صنف من هذه الأصناف الثلاثة فيه حق وباطل ، فلا بد من التمييز بين هذا وهذا ، وجامع ذلك أن ما وافق كتاب الله وسنة رسوله الثابتة - منه وما كان عليه أصحابه ، فهو حق وما خالف ذلك فهو باطل ، فان الله تعالى يقول : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَوْا أَطْيَعُوا اللَّهَ وَأَطْيَعُوهُ الرَّسُولُ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ) الآية .

﴿ فصل ﴾ وأما من زعم أن الملائكة أو الأنبياء تحضر سماع المكائد والتصدية ، محبة له ورغبة فيه فهو كاذب مفتر ، بل أنها تحضره الشياطين وهي التي تنزل عليهم وتفتح فيهم ، كما روی الطبراني وغيره عن ابن عباس مرفوعاً :

أن الشيطان قال : يارب اجعل لي بيتاً . قال : بيتك الحمام . قال : اجعل لي قرآناً . قال : قرآنك الشعر . قال : اجعل لي مؤذناً . قال : مؤذنك المزار . وقد قال الله تعالى مخاطباً للشيطان : (واستفرز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك) وقد فسر ذلك بصوت الغناء ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إنما نهيت عن صوتين أحقين فاجرين ، صوت لهو ولعب وزماء الشيطان ، وصوت لطم خدود وشق جيوب ويدعاء بدعوى الجاهلية » وقد كوشف جماعات من أهل المكاففات بحضور الشياطين في جامع الساعات الجاهلية ذات المكاء والتصدي ، وكيف يدور الشيطان عليهم حتى يتواجدوا الوجد الشيطاني ، حتى أن بعضهم صار يرقص فوق رؤس الحاضرين ، ورأى بعض المشايخ المكاففين أن شيطانه قد حمله حتى رقص به ، فلما صرخ شيطانه هرب وسقط ذلك الرجل ، وهذه الأدوار لها أسرار وحقائق لا يشهدها إلا أهل البصائر الإيمانية والمشاهد الإيقانية ، ولكن من اتبع مجاهات به الشريعة وأعرض عن السبل المبتدةعة ، فقد حصل له الهدى وخير الدنيا والآخرة ، وإن لم يعرف حقائق الأدوار بمنزلة من سلك السبيل إلى مكة خلف الدليل الهادى ، فإنه يصل إلى قصوده ويجد النزad والماء في موطنها ، وإن لم يعرف كيّن حصل ذلك وسيبه ومن سلك خلف غير الدليل الهادى كان ضالاً عن الطريق ، فاما أن يهلك ، وأما أن يشق مدة ثم يعود إلى الطريق ، والدليل الهادى هو الرسول الذى بعثه الله إلى الناس يهشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله باذنه وسراجاً منيراً ، وهادياً إلى صراط مستقيم ، صراط الله الذى له مأوى السوات رافى الأرض ، وأهار الشيطان ظهر على أهل السبع الجاهلى مثل : الأزباد والارغاء ، الصراخات المنكرة

ونحو ذلك ، مما يضارع أهل الصراع الذين يصر عهم الشيطان ، وكذلك يجدون في نفوسهم من ثوران مراد الشيطان بحسب الصوت ، أما وجد في الموى المذموم ، وأما غضب وعدوان على من هو مظلوم ، وأما لطم وشق ثياب وصياح كصياح المحزون المحروم ، إلى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تعتري أهل الاجياع على شرب الخمر إذا سكروا بها ، فإن السكر بالأصوات المطربة قد يصير من جنس السكر بالأشربة المطربة ، فتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة وتنعم قلوبهم حلاوة القرآن ، وفهم معانيه واتباعه ، فيصيرون مهارعين للذين يشترون لهو الحديث ليضلوا عن سبيل الله ، وترفع بينهم العداوة والبغضاء حتى يقتل بعضهم بعضاً بأحواله الفاسدة الشيطانية ، كما يقتل العائن من أصحابه بعينه ، ولهذا قال من العلماء : إن هؤلاء يجب عليهم القود والدية إذا عرف أنهم قتلوا بالاحوال الفاسدة لأنهم ظالمون ، وهم إنما يغبطون بما ينفذونه من مراداتهم الخرومة كما يغبط الظلة المسلطون ، ومن هذا الجنس حال فقراء السكافرين والمبتدعين والظالمين ، فأنهم قد يكون لهم زهد وعبادة وهمة ، كما يكون للمشركين وأهل الكتاب ، وكما كان للخوارج المارقين الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم : « يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصومه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يقررون القرآن لا يجاوز حناجرهم » الحديث وقد يكون لهم مع ذلك أحوال باطنة كما يكون لهم علامة ظاهرة ، فان سلطان الباطن مضاه لسلطان الظاهر ، ولا يكون من أولياء الله إلا من كان من الذين آمنوا وكانوا يتقنون ، وما فعلوه من الإعانته على الظلم يستحقون العقاب عليه بقدر الذنب ، وباب القدرة والتمكن ظاهراً وباطناً ليس مستلزمأً لولاية الله ، بل قد يكون ولـ الله مـ تمكـناً ذـا سـلطـان وقد يكون مستـضـهاً إـلىـ أنـ يـنصرـه

الله ، وقد يكون عدو الله مستضعفًا ، وقد يكون مسلطاً إلى أن ينتقم الله منه
خفراء السر في الباطن من جنس التمر في الظاهر ، هؤلاء في العباد بمنزلة هؤلاء
في الأجناد ، وأما الغلبة ، فان الله قد يديل الكافرين كما كان يكون لاصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدوهم ، لكن العاقبة للمتقين فإن الله يقول:
(إنا لننصر رسالنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد) وإذا كان
في المسلمين ضعف وكان العدو مستظهرا عليهم ، كان ذلك لسبب ذنب بهم وخطاياهم
لما تفرض لهم في أداء الواجبات باطنأً وظاهراً ، وأما لعدوا لهم بتعدي الحدود
باطنأً وظاهراً قال الله تعالى : (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجماع إنما
استزلمهم الشيطان ببعض ما كسبوا) وقال تعالى : (أو لما أصابتكم مصيبة
قد أصبحت مثليها فلتم أني هذا قل هو من عند أنفسكم) وقال تعالى : (ولينصرن
الله من ينصره إن الله القوى عزيز الدين إن مكناهم في الأرض فقاموا الصلاة
وآتوا الزكوة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) .

قال الشيخ في موضع آخر : وأما اتخاذ التصفيق ، والغناء ، والضرب
بالدفوف ، والنفح في الشبيبات ، والاجتماع على ذلك ديناً وطريقاً إلى الله وقربة ،
فهذا ليس من دين الإسلام ، وليس مما شرعه لهم نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم
ولا أحد من خلفائه ، ولا استحسن ذلك أحد من أمته المسلمين ، بل ولم يكن
أحد من أهل الدين يفعل ذلك على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عهد
 أصحابه ، ولا تابغهم بإحسان ، ولا تابعى التابعين ، بل لم يكن أحد من أهل
الدين من الأعصار الثلاثة لا بالحجاج ، ولا بالشام ، ولا بالین ، ولا بالعراق ،
ولا بخراسان ، ولا بالمغرب ، ولا بمصر ، يجتمع على مثل هذا السباع ، وإنما

ابتدع في الإسلام بعد القرون الثلاثة ، ولهذا قال الشافعى لما رأى ذلك
خلفت بغداد شيئاً أحدثه الزنادقة .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عن رجل يحب السماع والرقص ،
خانكر عليه رجل فقال هذه الأبيات :

فعليهم من أجل ذاك سلام	أنكروا رقصاً وقالوا حرام
والزم الشرع فالسماع حرام	اعبد الله يا فقيه وصل
عند قوم أحواهم لاتلام	بل حرام عليك ثم حلال
جانب الطور جذوة كلام	مثل قوم صفووا وبان لهم من
حرام على الجميع حرام	فإذا قوبل السماع بلهو

أجاب : الحمد لله رب العالمين . هذا الشعر يتضمن منكرآ من القول
وزوراً ، بل أوله يتضمن مخالفـةـ الشريـعـةـ ، وآخـرـهـ يـفـتـحـ بـابـ الزـنـادـقةـ
وـالـإـلـاحـادـ المـخـالـفةـ لـلـحـقـيقـةـ الإـلـاهـيـةـ الـدـيـنـيـةـ النـبـوـيـةـ ، وـذـلـكـ أـنـ قـوـلـ القـائـلـ :
مـثـلـ قـوـمـ صـفـوـاـ وـبـانـ لـهـمـ مـنـ جـانـبـ الطـورـ جـذـوـةـ وـكـلـامـ .ـ يـتـضـمـنـ تمـثـيلـ
هـؤـلـاءـ بـمـوـسـىـ بـنـ عـمـرـانـ الذـىـ نـوـدـىـ مـنـ جـانـبـ الطـورـ ،ـ وـلـمـ رـأـىـ الـمـارـ قـالـ
لـأـهـلـهـ اـمـكـنـواـ أـنـ آـنـسـتـ نـارـاـ لـعـلـىـ آـتـيـكـمـ مـنـهـ بـقـبـيسـ أـوـ جـذـوـةـ مـنـ الـنـارـ
لـعـلـكـمـ تـصـطـلـونـ ،ـ وـهـذـاـ قـوـلـ طـافـةـ مـنـ النـاسـ يـسـلـكـونـ طـرـيقـ الـرـياـضـةـ
وـالـنـصـفـيـةـ ،ـ وـيـظـنـوـنـ أـنـهـمـ بـذـلـكـ يـصـلـونـ إـلـىـ أـنـ يـخـاطـبـهـمـ اللـهـ كـمـاـ خـاطـبـ مـوـسـىـ
ابـنـ عـمـرـانـ ،ـ وـهـؤـلـاءـ ثـلـاثـةـ أـصـنـافـ :

صفـ يـزـعـونـ أـنـهـمـ يـخـاطـبـونـ أـعـظـمـ مـاـخـوـطـ بـهـ مـوـسـىـ بـنـ عـمـرـانـ ،ـ كـمـاـ

يقول ذلك من ي قوله من أهل الوحدة والاتحاد ، القائلين بأن الوجود واحد كصاحب الفصوص وأمثاله ، فإن هؤلاء يدعون أنهم أعلى من الأنبياء وأن الخطاب الذي يحصل لهم من الله أعلى مما يحصل لإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد .

وعلم أن هذا الكفر أعظم من كفر اليهود والنصارى ، الذين يفضلون الأنبياء على غيرهم ، لكن يؤمنون ببعض الأنبياء ويكررون ببعض .

والنوع الثاني : من يقول : إن الله يكلمه مثل كلام موسى بن عمران ، كما يقول ذلك من ي قوله من المتكلمين ومتصوفتهم الذين يقولون : إن تكليم موسى فيض فاض على قلبه من العقل الفعال . ويقولون : إن النبوة مكتسبة .

والنوع الثالث : الذين يقولون : إن موسى أفضل ، لكن صاحب الرياضة قد يسمع الخطاب الذي سمعه موسى ، ولكن موسى مقصود بالتكليم دون هذا ، كما يوجد لهذا في أخبار صاحب مشكاة الأنوار ، وكذلك ملك مسلكه صاحب خلع العلين وأمثالها ، وأما قوله في أول الشعر لمن يخاطبه : الزم الشرع ياقيه وصل . يشعر بأنك أنت تبع الشرع ، وأما نحن : فلنـا إلى الله طريق غير الشرع ، ومن أدعى أن له إلى الله طريقاً يوصله إلى رضوان الله وكرامته وثوابه غير الشريعة التي بعث الله بها رسوله ، فإنه أيضاً كافر يستتاب ، فـان قـاتـابـهـ وـإـلاـ ضـربـتـ عـنـقـهـ كـطـائـفـةـ : استـعـطـواـ وـزـعـمـواـ أـنـ العـبـدـ يـصـلـ إـلـىـ اللهـ بلاـ مـتـابـعـةـ الرـسـلـ ، وـطـائـفـةـ يـظـنـونـ أـنـ الـخـواـصـ مـنـ الـأـوـلـيـاءـ يـسـتـغـونـ عـنـ مـتـابـعـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، كـاـسـتـغـنـيـ الـخـضرـ عـنـ مـتـابـعـةـ مـوـسـىـ ، وـجـهـلـ هـؤـلـاءـ أـنـ مـوـسـىـ لـمـ يـكـنـ مـبـعـوـثـاـ إـلـىـ الـخـضرـ ، وـمـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـسـولـ

إلى كل أحد ظاهراً وباطناً ، مع أن قضية الخضر لم تختلف شريعة موسى ، بل وافقها ولكن الأسباب المبيحة لل فعل لم يكن موسى علها ، فلما علمها أتبين أن الأفعال توافق شريعته لاتخالفها .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن المؤذن يصعد إلى المآذنة ينشد أبياتاً يذكر فيها : الفراق ، والبين ، وفرق الأحباب ، فأذكر عليه رجل فقال له : لا تفعل هذا . وعليك بالتسبيح ، والتحميد ، والقصائد الربانية .
فهل أصاب أم لا ؟

أجاب رضي الله عنه : الحمد لله ، نعم . ينهى المؤذن أن ينشد الأبيات التي هي من جنس النياحة والمراثي ، وكذلك ما كان من جنس الغزل فإن في ذلك مفاسد كثيرة ، وليس ذلك من ذكر الله المشروع للمؤذن ، ولا بأس بالأبيات المتضمنة لذكر الآيات والأخبار والتوبه والاستغفار والله أعلم .

(فصل) نافع إن شاء الله لن تدبره في قوله تعالى : (فطرة الله التي فطر الناس عليها) قال العلماء من المفسرين والنحاة : معناه الزموا واتبعوا دين الله الذي خلق الناس له ، وهذا نصب على المصدر ومعنى ذلك : فطر الله الناس على ذلك فطرة ، وفطر الناس عليها : أي لها . وهذه الفطرة أضافها الله اليه إضافة مدح لا إضافة ذم ، فعلم أنها فطرة محمودة لا مذمومة يبين ذلك قوله : (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها) وهذا نصب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول عند سيبويه وأصحابه ، فدل على أن إقامة الوجه للدين حنيفا : هو فطرة الله التي فطر الناس عليها مثل قوله : (كتاب الله عليكم . وسنة الله) فهو عندهم منصوب بفعل مضمر لازماً ضمارة دل عليه الفعل المنقدم .

كأنه قال : كتب الله عليكم وسن الله ذلك لكم ، وكذلك فطر الله الناس على ذلك .

ثم اختلف العلماء والمفسرون في تفسير الفطرة على أقوال ، وكذلك الخلاف .

تمت الرسالة الثالثة عشر

ويليها الرسالة الرابعة عشر : في الكلام على الفطرة

